تضعيف حديث



أمرت أن أقاتل الناكثين
والقاسطين والمارقين

منهاج السنة النبوية

في نقض كلام الشيعة القدرية

لابن تيمية

أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم

تحقيق

الدكتور محمد رشاد سالم

الجزء السادس

١٤٠٦ - ١٩٨٦

مادة محمية بموجب حقوق النشر

رضى الله عنه فى قتال الجمل وصفّين شيئا، كما رواه فى قتال الخوارج، بل روى الأحاديث الصحيحة هو وغيره من الصحابة فى قتال الخوارج المارقين. وأما قتال الجمل وصفّين فلم يرو أحد منهم فيه نصًّا إلا القاعدون؛ فإنهم رووا الأحاديث فى ترك القتال فى الفتنة.

وأما الحديث الذى يُروى أنه أمر بقتل[1] الناكثين والقاسطين والمارقين فهو حديث موضوع عَلَى النبى صلى الله عليه وسلم[2].

ومعلوم أن الرأى إن لم يكن مذموما فلا لوم على من قال به[3]، وإن كان مذموما فلا رأى أعظم ذمًّا من رأى أُريق[4] به دم ألوف مؤلّفة من

(١) ر: بقتال.

(٢) ذكر الحاكم فى «المستدرك» ٣/١٣٩ - ١٤٠ حديثين عن أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه الأول: قال: أَمَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين. والثانى: سمعت النبى صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعلىّ بن أبى طالب: «تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين بالطرقات والنهروانات وبالشعفات». قال أبو أيوب: قلت: يارسول الله: مع من تقاتل هؤلاء الأقوام؟ قال: «مع على بن أبى طالب». ولم يعلق الحاكم على الحديثين. وقال الذهبى فى «تلخيص المستدرك»: «قلت: لم يصح»، وساقه الحاكم بإسنادين مختلفين إلى أبى أيوب، ضعيفين». وذكره ابن عراق الكنانى فى «تنزيه الشريعة» ١/٣٨٧ بلفظ: «أمرنا بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين مع علىّ» ثم قال: (حب) وفيه أصبغ بن نباته، وعنه: على ابن الخروز، شيعى متروك. تعقب بأن له طرقاً أخرى غير هذه، فأخرجه الحاكم فى «الأربعين» من طريقين، وأخرجه من حديث علىّ بلفظ: أمرت بقتال ثلاثة، فذكره، وأخرجه من حديث أبى سعيد الخدرى بسند ضعيف، ومن حديث ابن مسعود. وكذا الطبرانى من طريقين، وأخرجه أبو يعلى والخطيب والحافظ عبدالغنى فى «إيضاح الإشكال» من حديث علىّ، قال العقيلى: «وأسانيدها لينة، وأخرجه الطبرانى من حديث عمّار». وذكر الحديث الشوكانى فى «الفوائد المجموعة» ص ٣٨٣، وقال: «وفى إسناده متروكان، وهو من قول أبى أيوب، وروى عن ابن مسعود وأبى سعيد رضى الله عنهما».

(٣) ر: على من قاله.

(٤) ن، م: أريقت.